

باب القول في السعي بين الصفا والمروة

٢٥٠٠ - وَعَنْ شَقِيقٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ إِذَا سَعَى فِي بَطْنِ الْوَادِي، قَالَ: «رَبِّ اغْفِرْ وَارْحَمْ إِنَّكَ أَنْتَ الْأَعَزُّ الْأَكْرَمُ»^(١).

(١) روي مرفوعاً وموقوفاً، والموقوف أصح: اختلف فيه على ابن مسعود، حيث رواه مسروق وغيره عنه موقوفاً، ورواه علقمة عنه مرفوعاً

طريق الوقف: أخرجه ابن أبي شيبه (٤ / ٦٩) قال: حَدَّثَنَا أَبُو معاوية عن الأعمش عن شقيق قال: كان عبد الله.

وأخرجه ابن أبي شيبه أيضاً (٤ / ٦٩) (١٠ / ٣٧١) حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، مثله.

وأبو داود في «مسائل الإمام أحمد» (٧٦٦)، وأبو بكر الشافعي في «الغيلانيات» (٨٨٧) من طريق الأعمش، به.

قُلْتُ: إسناده صحيح، تابع أبو معاوية أبا خالد كما تقدم.

وأخرجه الطبراني في «الدعاء» (٨٧٠) من طريق فضيل بن عياض.

والبيهقي في «السنن الكبرى» (٥ / ٩٥) من طريق الثوري كلاهما عن منصور بن المعتمر، عن أبي وائل، أن ابن مسعود رضي الله عنه نزل من الصفا...

قُلْتُ: وسنده صحيح، رجاله كلهم ثقات.

قال البيهقي: هذا أصح الروايات في ذلك عن ابن مسعود.

رواية الرفع: أخرجه الطبراني أيضاً في «الأوسط» (٢٧٧٨)، وفي «الدعاء» (٨٦٩) من طريق ليث بن أبي سليم، عن أبي إسحاق السبيعي، عن علقمة، عن ابن مسعود رضي الله عنه، أن النبي صلى الله عليه وسلم كَانَ إِذَا سَعَى فِي بَطْنِ الْمَسِيلِ، قَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ وَارْحَمْ، وَأَنْتَ الْأَعَزُّ الْأَكْرَمُ».

قُلْتُ: في إسناده ليث بن أبي سليم.

قال الحافظ: صدوق تغير بآخرة فلم يميز حديثه فترك.

٢٥٠١ - وَكَانَ عُمَرُ إِذَا مَرَّ بِالْوَادِي بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ سَعَى فِيهِ حَتَّى يُجَاوِزَهُ وَيَقُولُ: «رَبِّ اغْفِرْ وَارْحَمْ وَأَنْتَ الْأَعَزُّ الْأَكْرَمُ» (١).

٢٥٠٢ - وَعَنْ مَسْرُوقِ بْنِ الْأَجْدَعِ، قَالَ: قَدِمْتُ مُعْتَمِرًا مَعَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَابْنَ مَسْعُودٍ، فَقُلْتُ: أَيُّهُمَا أَلْزَمُ؟ ثُمَّ قُلْتُ: أَلْزَمُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ، ثُمَّ آتَى أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ فَأَسْلَمَ عَلَيْهَا، فَاسْتَلَمَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ الْحُجْرَ، ثُمَّ أَخَذَ عَنْ يَمِينِهِ، فَرَمَلَ ثَلَاثَةَ أَطْوَافٍ، وَمَشَى أَرْبَعَةً، ثُمَّ آتَى الْمَقَامَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ عَادَ إِلَى الْحُجْرِ فَاسْتَلَمَهُ، وَخَرَجَ إِلَى الصَّفَا، فَقَامَ عَلَى صَدْعٍ فِيهِ فَلَابِي، فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، إِنَّ نَأْسًا مِنْ أَصْحَابِكَ يَنْهَوْنَ عَنِ الْإِهْلَالِ هَاهُنَا، قَالَ: وَلَكِنِّي أَمُرُّكَ بِهِ، هَلْ تَدْرِي مَا الْإِهْلَالُ؟ إِنَّمَا هِيَ اسْتِجَابَةٌ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ لِرَبِّهِ. قَالَ: فَلَمَّا آتَى الْوَادِي رَمَلَ، وَقَالَ: «رَبِّ اغْفِرْ وَارْحَمْ، إِنَّكَ أَنْتَ الْأَعَزُّ الْأَكْرَمُ» (٢).

= ومع ذلك قال الهيثمي في «المجمع» (٣/ ٢٤٨): رواه الطبراني في «الأوسط»، وفيه ليث بن أبي سليم، وهو ثقة، ولكنه مدلس.

قُلْتُ: وليث لم أجد من ذكره في المدلسين، وفي كلام البيهقي المتقدم إشارة إلى تضعيف رواية الرفع.

انظر «التلخيص الحبير» (٢/ ٢٦٩)، والله أعلم.

وفي الباب عن صفية بنت شيبة عن امرأة من بني نوفل، أَخْرَجَهُ الْفَاكِهِيُّ فِي «أَخْبَارِ مَكَّةَ» (١٣٩٣) بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ جَدًّا.

(١) إِسْنَادُهُ مَنْقُوعٌ: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٤/ ٦٩) (١٠/ ٣٧١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلِ الضَّبِّيِّ عَنِ الْعَلَاءِ بْنِ الْمَسِيبِ بْنِ رَافِعٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كَانَ عَمْرٌ، بِهِ

قُلْتُ: الْمَسِيبُ بْنُ رَافِعِ الْأَسَدِيِّ الْكَاهِلِيِّ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عَمْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَه ابْنُ مَعِينٍ.

انظر: تهذيب الكمال (٢٧/ ٥٨٦)، وتهذيب التهذيب (١٠/ ١٥٣)، والله أعلم.

(٢) صحيح: أَخْرَجَهُ الْأَزْرَقِيُّ فِي «أَخْبَارِ مَكَّةَ» (٢/ ٣٧٥)، وَالْفَاكِهِيُّ فِي «أَخْبَارِ مَكَّةَ» (٢/ ٢١٨)، وَالطَّحَاوِيُّ فِي «أَحْكَامِ الْقُرْآنِ» (٢/ ١١٩)، وَالشَّافِعِيُّ فِي «الْمَسْنَدِ» (٨٨٠ ت - السُّنْدِيِّ)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الدَّعَاءِ» (٨٧٠)، وَأَبُو بَكْرِ الشَّافِعِيُّ فِي «الْغِيلَانِيَّاتِ» (٨٨٦)، =

٢٥٠٣ - وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: «رَبِّ اغْفِرْ وَارْحَمْ وَأَنْتَ الْأَعَزُّ الْأَكْرَمُ» (١).

= وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السَّنَنِ» (٥ / ٩٥ - ٤٤) كَلَّمَهُمْ مِنْ طَرِقٍ عَنْ مَنْصُورِ بْنِ الْمَعْتَمِرِ.

ولفظه عند الشافعي وأبي بكر الشافعي: عن عبد الله أن لبي على الصفا في عمرة بعد ما طاف بالبيت، وعند الطبراني مختصراً على الدعاء.

وعزاه المُحِبُّ الطَّبْرِيُّ فِي «الْقُرَى» (٣٦٨) إِلَى سَعِيدِ بْنِ مَنْصُورِ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمَصْنَفِ» ٤ (/ ٦٩ ، ١٠ / ٣٧١)، وَأَبُو دَاوُدَ فِي «مَسَائِلِهِ لِلْإِمَامِ أَحْمَدَ» (٧٦٦)، وَأَبُو بَكْرٍ الشَّافِعِيُّ فِي «الْغِيلَانِيَّاتِ» (٨٧٧) كَلَّمَهُمْ مِنْ طَرِقٍ عَنِ الْأَعْمَشِ سَلِيانَ بْنِ مَهْرَانَ، وَلَفْظَ أَبِي دَاوُدَ وَابْنَ أَبِي شَيْبَةَ فِي مَوْضِعٍ (ص ٥٢١) مَخْتَصَرًا عَلَى الدَّعَاءِ. كِلَاهُمَا - مَنْصُورُ وَالْأَعْمَشُ - عَنْ أَبِي وَائِلٍ شَقِيقِ بْنِ سَلْمَةَ عَنْ مَسْرُوقِ بْنِ الْأَجْدَعِ الْمَكِّيِّ، بِهِ. وَعَزَاهُ الْمُحِبُّ الطَّبْرِيُّ فِي «الْقُرَى» (٣٦٨) إِلَى سَعِيدِ بْنِ مَنْصُورِ، وَالْأَثَرُ صَحِيحٌ [١].

(١) حَسَنٌ: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمَصْنَفِ» (٤ / ٦٩) أَخْبَرَنَا وَكَيْعُ بْنُ الْجِرَاحِ عَنْ سُوْفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، وَأَخْبَرَنَا أَبُو خَالِدٍ سَلِيانَ بْنَ حِيَانَ، عَنْ حِجَّاجِ.

وَيَعْقُوبُ بْنُ سَفِيَانَ فِي كِتَابِ «الْمَعْرِفَةِ وَالتَّارِيخِ» (٢ / ٦٣٢)، وَمِنْ طَرِيقِهِ الْبَيْهَقِيُّ فِي «السَّنَنِ» (٥ / ٩٥) حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدِ الْحَرَانِيِّ، حَدَّثَنَا زَهِيرُ بْنُ مَعَاوِيَةَ الْجَعْفِيُّ، كَلَّمَهُمْ - سَفِيَانَ وَحِجَّاجَ وَزَهِيرَ - عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ ابْنِ عَمْرِو، بِهِ.

وَعِنْدَ يَعْقُوبَ: ... حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَمْرِو يَقُولُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ...

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمَصْنَفِ» (٤ / ٧٠ ، ١٠ / ٣٧١) أَخْبَرَنَا أَبُو خَالِدٍ سَلِيانَ بْنَ حِيَانَ عَنْ حِجَّاجَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْهَيْثَمِ بْنِ حَنْشٍ [٢] عَنِ ابْنِ عَمْرِو بِهِ.

[١] قَالَ ابْنُ حَجْرٍ فِي «التَّلْخِصِ» (٢ / ٥٤٣) فَرَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي الدَّعَاءِ وَفِي الْأَوْسَطِ... مَرْفُوعًا، وَفِي إِسْنَادِهِ لَيْثُ بْنُ أَبِي سَلِيمٍ وَهُوَ ضَعِيفٌ، وَقَدْ رَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ مَوْفُوعًا مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ أَنَّهُ لَمَّا هَبَطَ إِلَى الْوَادِي سَعَى فَقَالَ... فَذَكَرَهُ وَقَالَ هَذَا أَصَحُّ الرَّوَايَاتِ فِي ذَلِكَ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ بِشِيرٍ إِلَى تَضْعِيفِ الْمَرْفُوعِ.

[٢] تَحْرَفُ اسْمُهُ فِي طَبْعَاتِ الْمَصْنَفِ إِلَى حَسَنٍ، كَمَا فِي طِ دَارِ الْفِكْرِ، وَخَنِيْسَ كَمَا فِي طِ الرُّشْدِ، وَجَاءَ عَلَى الصَّوَابِ فِي الْمَوْضِعِ الثَّانِي مِنَ الْمَصْنَفِ فِيهَا، وَفِي إِسْنَادِهِ لِرِوَايَةِ الذِّكْرِ بَعْدَ رَمِي الْجَمَارِ عَنِ ابْنِ عَمْرِو (٤ / ٣٤٤)، وَفِي طِ دَارِ الْقِبْلَةِ.

٢٥٠٤ - وَعَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعُ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنه، وَقُلْتُ لَهُ: هَلْ مِنْ قَوْلٍ كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رضي الله عنه يَلْزِمُهُ؟ قَالَ: لَا تَسْأَلُ عَنْ ذَلِكَ، قَالَ: يُكَبِّرُ وَيَدْعُو، قُلْتُ: هَلْ مِنْ قَوْلٍ كَانَ يَلْزِمُهُ؟ قَالَ: لَا تَسْأَلُ عَنْ ذَلِكَ، فَإِنَّ ذَلِكَ لَيْسَ بِوَاجِبٍ، فَأَبَيْتُ أَنْ أَدْعَهُ حَتَّى يُخْبِرَنِي، قَالَ: فَإِنَّهُ كَانَ يُطِيلُ الْقِيَامَ حَتَّى لَوْ لَا الْحَيَاءُ مِنْهُ لَجَلَسْتُ. قَالَ: فَيُكَبِّرُ عَبْدُ اللَّهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، ثُمَّ يَدْعُو طَوِيلًا يَرْفَعُ صَوْتَهُ وَيَخْفِضُهُ، حَتَّى أَنَّهُ لَيَسْأَلُهُ أَنْ يَقْضِيَ عَنْهُ مَغْرَمَهُ فِيمَا يَسْأَلُهُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ ثَلَاثًا، ثُمَّ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، ثُمَّ يَدْعُو طَوِيلًا يَرْفَعُ صَوْتَهُ وَيَخْفِضُهُ، حَتَّى إِنَّهُ لَيَسْأَلُهُ أَنْ يَقْضِيَ مَغْرَمَهُ فِيمَا يَسْأَلُهُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ ثَلَاثًا، ثُمَّ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، ثُمَّ يَدْعُو طَوِيلًا يَرْفَعُ صَوْتَهُ وَيَخْفِضُهُ، حَتَّى أَنَّهُ لَيَسْأَلُهُ أَنْ يَقْضِيَ مَغْرَمَهُ فِيمَا يَسْأَلُهُ، ثُمَّ يُكَبِّرُ ثَلَاثًا، ثُمَّ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، ثُمَّ يَسْأَلُ طَوِيلًا كَذَلِكَ حَتَّى يَقُولَ هَؤُلَاءِ التَّكْبِيرَاتِ وَالْقَوْلَ الَّذِي مَعَهُنَّ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، ثُمَّ يَسْأَلُ طَوِيلًا كَذَلِكَ حَتَّى يَقُولَ هَؤُلَاءِ التَّكْبِيرَاتِ الثَّلَاثَ وَالْقَوْلَ مَعَهُنَّ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، سَبْعَ مَرَّاتٍ، بَيْنَهُنَّ الدُّعَاءُ وَالْمَسْأَلَةَ الطَّوِيلَةَ، يَقُولُ

=الحجاج هو: ابن أَرْطَاءَةَ النَّخَعِيُّ، صدوق كثير الخطأ والتدليس، أبو إسحاق هو: عمرو بن عبد الله الهمداني، السبيعي الكوفي، ثقة مكثر عابد، وقد اختلف في سماعه من ابن عمر رضي الله عنه، وثبت أنه رآه.

الهيثم بن حنش النَّخَعِيُّ كوفي روى عن ابن عمر، روى عنه أبو إسحاق الهمداني، وسلمة بن كهيل، قاله أبو حاتم، وقال الدَّارِقُطِيُّ: يروي عن حَنْظَلَةَ الكاتب، حدث عنه سليمان.

انظر: «الجرح والتعديل» (٧٩ / ٩)، والأثر حسن، ورواية الجماعة عن أبي إسحاق هي الراجحة، إلا إن كان أبو إسحاق السبيعي دلسه، لكن يشكل عليه تصريحه بالسماع عند الفسوي في «المعرفة» فلعله حدث به على الوجهين.

ذَلِكَ عَلَى الصَّافَا وَالْمَرَوَةَ كُلَّمَا حَجَّ أَوْ اعْتَمَرَ (١).

(١) صحيح: أَخْرَجَهُ الْفَاكْهِيُّ فِي «أَخْبَارِ مَكَّةَ» (٢/ ٢٣٠)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السنن الكبرى» (٥/ ٩٤) كِلَاهُمَا مِنْ طَرَقِ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي «الموطأ» (١٠٩١)، وَمِنْ طَرِيقِهِ الْفَاكْهِيُّ فِي «أَخْبَارِ مَكَّةَ» (٢/ ٢٣١)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السنن» (٥/ ٩٤) عَنْ نَافِعٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ وَهُوَ عَلَى الصَّافَا يَدْعُو، يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ قُلْتَ: ﴿ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [مأثور: ٦٠]، وَإِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ، وَإِنِّي أَسْأَلُكَ كَمَا هَدَيْتَنِي لِلْإِسْلَامِ، أَنْ لَا تَنْزِعَهُ مِنِّي، حَتَّى تَتَوَفَّانِي وَأَنَا مُسْلِمٌ.

وَأَخْرَجَ الْفَاكْهِيُّ فِي «أَخْبَارِ مَكَّةَ» (٢/ ٢٢٩)، وَأَبُو نَعِيمٍ فِي «الحلية» (١/ ٣٨١)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السنن» (٥/ ٩٤) كِلَهُمَا مِنْ طَرَقِ عَنِ نَافِعٍ قَالَ: إِنَّ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنه كَانَ يَدْعُو عَلَى الصَّافَا وَالْمَرَوَةَ: «اللَّهُمَّ اعْصِمْنِي بِدِينِكَ وَطَوَاعِيَّتِكَ وَطَوَاعِيَةِ رَسُولِكَ، وَجَنِّبْنِي خُدُودَكَ، اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِمَّنْ يُحِبُّ مَلَائِكَتَكَ وَرُسُلَكَ وَعِبَادَكَ الصَّالِحِينَ، اللَّهُمَّ حَبِّبْنِي إِلَيْكَ وَإِلَى مَلَائِكَتِكَ وَإِلَى عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ، اللَّهُمَّ يَسِّرْ لِي لِلْيُسْرَى، وَجَنِّبْنِي لِلْعُسْرَى، وَاعْفُرْ لِي فِي الْآخِرَةِ وَالْأُولَى، اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنْ أُمَّةِ الْمُتَّقِينَ، وَاجْعَلْنِي مِنْ وَرَثَةِ جَنَّةِ النَّعِيمِ، وَلَا تُخْزِنِي يَوْمَ يُعْتَشُونَ».

وَأَخْرَجَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «المصنف» (٤/ ٣٩٧-٥٣٣، ١٠/ ٣٦٩) حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا صَعِدَ عَلَى الصَّافَا اسْتَقْبَلَ الْبَيْتَ، ثُمَّ كَبَّرَ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، يَرْفَعُ بِهَا صَوْتَهُ ثُمَّ يَدْعُو قَلِيلًا، ثُمَّ يَفْعَلُ ذَلِكَ عَلَى الْمَرَوَةَ حَتَّى يَفْعَلَ ذَلِكَ سَبْعَ مَرَّاتٍ، فَيَكُونُ التَّكْبِيرُ إِحْدَى وَعِشْرِينَ تَكْبِيرَةً، فَمَا يَكَادُ يَفْرُغُ حَتَّى يَشُقَّ عَلَيْنَا، وَنَحْنُ سَبَابٌ.

وَأَخْرَجَ الْبَيْهَقِيُّ فِي «السنن» (٥/ ٩٤) مِنْ طَرِيقِ ابْنِ بَكِيرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ، بِهِ نَحْوَهُ ... وَفِيهِ: ثُمَّ يَهْبِطُ حَتَّى إِذَا كَانَ بِيْطْنِ الْمَسِيلِ سَعَى حَتَّى يَظْهَرَ مِنْهُ، ثُمَّ يَمْشِي حَتَّى يَأْتِيَ الْمَرَوَةَ. وَأَخْرَجَهُ تَمَامٌ فِي «فوائده» (٦٤٣) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّزَاقِ أَنَا مَالِكٌ بْنُ أَنَسٍ بِهِ.

وَأَخْرَجَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ فِي «فضل الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم» (٨٧) حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: ثنا هَمَامُ بْنُ يُحْيَى، قَالَ: ثنا نَافِعٌ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ ^[١] كَانَ يُكَبِّرُ عَلَى الصَّافَا ثَلَاثًا، يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ. ثُمَّ يُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم ثُمَّ يَدْعُو وَيَطِيلُ الْقِيَامَ وَالِدُّعَاءَ، ثُمَّ يَفْعَلُ عَلَى الْمَرَوَةَ نَحْوَ ذَلِكَ.

[١] وعزاه في «الدر المنثور» (١/ ٣٨٩) إلى سعيد بن منصور عن ابن عمر بنحو حديث أبي داود، والأثر صحيح.

٢٥٠٥ - وَعَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، أَنَّ أَبَاهُ كَانَ يَقُولُ وَهُوَ يَسْعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ: «اللَّهُمَّ إِنَّ هَذَا وَاحِدٌ، إِنَّ تَمَّا أُمَّةَ اللَّهِ وَقَدْ أَمَّا» (١).

باب من قال: لَيْسَ عَلَى الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ دُعَاءُ مُوقَّتٍ

٢٥٠٦ - عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: «لَيْسَ عَلَى الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ دُعَاءُ مُوقَّتٍ

= تفرد همام بذكر الصلاة على النبي ﷺ في هذا الموضع، وقد تكون هذه الزيادة ممن دونه.

وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «السنن» (٩٥ / ٥) مِنْ طَرِيقِ شَاذَانَ الْأَسْوَدِ بْنِ عَامِرِ بْنِ سَفِيَّانَ بْنِ عُمَيْيَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ عِنْدَ الصَّفَا: اللَّهُمَّ أَحْنِنِي عَلَى سُنَّةِ نَبِيِّكَ وَتَوَفَّنِي عَلَى مِلَّتِهِ، وَأَعِدَّنِي مِنْ مُضَلَّاتِ الْفِتَنِ.

وَأَخْرَجَ أَبُو دَاوُدَ فِي «مسائله للإمام أحمد» (٦٩٧) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْأَسَدِيِّ.

وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السنن» (٩٤ / ٥) مَخْتَصِرًا مِنْ طَرِيقِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ طَهَانَ كِلَاهِمَا - إِسْمَاعِيلَ وَإِبْرَاهِيمَ - أَنَّ أَبَانَ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ... ثُمَّ يَخْرُجُ إِلَى الصَّفَا مِنَ الْبَابِ الْأَعْظَمِ، فَيَقُومُ عَلَيْهِ فَيَكْبُرُ سَبْعَ مَرَّاتٍ ثَلَاثًا ثَلَاثًا يَكْبُرُ، ثُمَّ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحُكْمُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَلَا نَعْبُدُ إِلَّا إِيَّاهُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ، وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ، ثُمَّ يَدْعُو، يَقُولُ: اللَّهُمَّ جَنِّبْنِي حُدُودَكَ، اللَّهُمَّ اعْصِمْنِي بِدِينِكَ وَطَوَاعِيَتِكَ وَطَوَاعِيَةِ رَسُولِكَ، اللَّهُمَّ جَنِّبْنِي حُدُودَكَ، اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِمَّنْ يُحِبُّ وَيُحِبُّ مَلَائِكَتَكَ وَيُحِبُّ رُسُلَكَ وَيُحِبُّ عِبَادَكَ الصَّالِحِينَ، اللَّهُمَّ حَبِّبْنِي إِلَيْكَ وَإِلَى مَلَائِكَتِكَ وَإِلَى رُسُلِكَ وَإِلَى عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ، اللَّهُمَّ يَسِّرْ لِي لَيْسْرِي وَجَنِّبْنِي الْعُسْرِي، وَاعْفِرْ لِي فِي الْآخِرَةِ وَالْأُولَى، وَاجْعَلْنِي مِنْ أُمَّةِ الْمُتَّقِينَ، وَاجْعَلْنِي مِنْ وَرَثَةِ جَنَّةِ النَّعِيمِ، وَاعْفِرْ لِي خَطِيئَتِي يَوْمَ الدِّينِ، اللَّهُمَّ إِنَّكَ قُلْتَ: ﴿ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [مغافر: ٦٠]، وَإِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ، اللَّهُمَّ إِذْ هَدَيْتَنِي إِلَى الْإِسْلَامِ فَلَا تَنْزِعْنِي مِنْهُ وَلَا تَنْزِعْهُ مِنِّي حَتَّى تَوَفَّانِي وَأَنَا عَلَى الْإِسْلَامِ، اللَّهُمَّ لَا تُقَدِّمْنِي بَعْدَابَ، وَلَا تُؤَخِّرْنِي لِسَبِي الْفِتَنِ. قَالَ: وَيَدْعُو بِدُعَاءٍ كَثِيرٍ، حَتَّى إِنَّهُ لَيَبْطُلُنَا وَإِنَّا لَشَبَابٌ، وَكَانَ إِذَا أَتَى الْمَسْعَى سَعَى وَكَبَّرَ.

(١) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ (٦٩ / ٤) (٣٧١ / ١٠) حَدَّثَنَا عَبْدُ بَنِي سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، بِهِ.